

سياسة صرف المساعدات للمستفيدين بجمعية القطيف الخيرية للخدمات الاجتماعية

صرف المساعدات النقدية والغذائية والايجار والاثاث والأجهزة الكهربائية:

١. استيفاء البنود التالية

- موافقة اللجنة المختصة (التكافل الاجتماعي-كافل اليتيم) استنادا على لائحتها الداخلية
- طلب صرف الكتروني من اللجنة
- اعتماد الطلب من المدير المالي ورئيس المجلس أو نائبه
- تنفيذ المالية للطلب
- اقفال اللجنة للطلب



صرف السلة الغذائية والمساعدات العينية:

١. استيفاء البنود التالية

- موافقة اللجنة المختصة (التكافل الاجتماعي-كافل اليتيم) استنادا على لائحتها الداخلية
- تسليم المستفيد المساعدة بأحد الطرق التالية:

١. كوبون من المستودع (كوبون داخلي)

١. المستودع

١. يسلم المساعدة

٢. يوقع المستفيد على الكوبون باستلام المساعدة

٣. يحتفظ المستودع بأصل الكوبون بعد توقيع الاستلام

٢. كوبون أو بطاقة من مؤسسات/شركات/ جهات لها تعاملات مع الجمعية

١. توقيع المستفيد على استلام

المساعدات الطارئة:

- طلب صرف الكتروني من اللجنة المختصة (التكافل الاجتماعي-كافل اليتيم- اعمار)



تأسست في ١٣٨٣/١١/٠٥ هـ
سجلت بوزارة العمل والتنمية برقم ١٣
بتاريخ ١٣٩١/٠٤/٠٦ هـ

- تنفيذ المالية للطلب
- اعتماد الطلب من المدير المالي و رئيس المجلس أو نائبه لاحقا
- اقفال اللجنة للطلب

ترميم المساكن :

١. استيفاء البنود التالية

- موافقة اللجنة المختصة (التكافل الاجتماعي-اعمار) استنادا على لائحتها الداخلية
- طلب صرف الكتروني من اللجنة
- اعتماد الطلب من المدير المالي و رئيس المجلس أو نائبه
- تنفيذ المالية للطلب
- اقفال اللجنة للطلب

ضوابط عامة:

١. مقدم الطلب يسكن في نطاق خدمات الجمعية الجغرافي
٢. ان مقدم الطلب
 ١. سعودي الجنسية
 ٢. او من دول الخليج
٣. إستلام الطلب على أي خدمه لا يعني قبوله.
٤. لا يتم استقبال الطلب إلا بعد اكتمال جميع المستندات اللازمة
٥. لا يتم استقبال الطلب إلا من صاحبه ، عدا الايتام والمرضى والعجزة وفي هذه الحالة يتطلب جود صك ولاية او وكالة شرعية.
٦. الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم الموافقة على الطلب